

الغدير

[358] ظلوم، وثان الخليفتين اللذين بويعا في عهد، فيجب قتال هذا، وقتل ذاك، بالنصوص النبوية، فلا يرقب فيه إل ولا ذمة، فلا ذمة لمهدور الدم، ولا حرمة لمن يجب إعدامه في الشريعة، أين هو والخلافة؟ حتى يستبيح الدماء الزاكية دون شهواته ومطامعه، وهل تدري أي دماء سفكها؟ وأي حرمت انتهكها؟ نعم؛ اقترف بها إراقة دماء المهاجرين والأنصار من الصحابة العدول والتابعين لهم بإحسان، وباء بإثم دماء البدرين ومئات من أهل بيعة الشجرة الذين رضي الله عنهم ورضوا عنه، وفيهم مثل عمار الذي قتلته الفئة الباغية - فئة معاوية -، وخزيمة بن ثابت ذي الشهادتين، وثابت بن عبيد الأنصاري، وأبي الهيثم مالك بن التيهان، وأبي عمرة بشر الأنصاري، وأبي فضالة الأنصاري كل هؤلاء من البدرين، وفيهم حجر بن عدي راهب أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وثم البطل المجاهد مالك بن الحارث الأشتر النخعي، والعايد الصالح محمد بن أبي بكر. وقبل هذه كلها استبشاره بدم الإمام المقدس الخليفة عليه وعلى الأمة جمعاء مولانا أمير المؤمنين، وسروره بذلك، وعده ذلك من لطيف صنع الله. وما ظنك بمجرم يكون عنده دم الإمام السبط الزكي أبي محمد الحسن عليه السلام بدس السم إليه؟! وقد استبشر لما بآء بإثم، وناء بجرمه، فسيؤاخذ بما رواه عن رسول الله صلى الله عليه وآله في هذه كلها. 7 - من طريق أبي صالح عن معاوية مرفوعاً: من مات بغير إمام مات ميتة جاهلية. المسند للإمام أحمد 4: 96. قال الأميني: ها هنا نسائل أنصار معاوية وأوداءه عن أن أي موة مات هو بها، وعن أي إمام مات وعلى عنقه بيعته؟ ومن الذي اخترم الرجل وقد طوقته ولايته؟ وهل كان هناك إمام يجب طاعته وبيعته بالنص والاجماع غير مولانا أمير المؤمنين عليه السلام يوم بارزه وكاشفه؟ وألقح دون مناوئته الحرب الزبون، ونازعه في أمر الخلافة، وخلع ربة الاسلام من عنقه، أو يوم استبشر بقتل الإمام عليه السلام وهي الطامة الكبرى؟ والمصاب بها خاتم الأنبياء صلى الله عليه وآله. أو يوم افتجعت به الصديقة الكبرى فاطمة بشطية قلبها الإمام السبط المجتبي بسم من معاوية مدسوس إليه؟ فهل بايعه يومئذ وهو خليفة